

والبعد عن التحديد والتكليف حصل العلم بظاهرها من طريق التوقف حسب ولا حول ولا قوة الا بالله

قيل هذا الذي ذكره الخطابي ذكر مبلغ علمه حيث لم يبلغه في حديث الرجم عن احد من العلماء انه جعله من احاديث الصفات التي تم كاجات والخطابي له مرتبة في العلم معروفة ومرتبة ائمة الذين للتبويب فوق طبقة الخطابي ونحوه وهذه الطريقة التي سلكها وتقسيم الاحاديث الى الاقسام الثلاثة وما ذكره الصفات التجريبية هي تشبه طريقة ابي حنيفة كلاب وهي طريقة طوائف كثيرة من يقول بالكلام والتحديث وغيب ذلك وهي طريقة الاشعري نفسه واليهيقي في آخر امر وطريقة ابن عقيل في آخره وجمهور ائمة الحديث وائمة الفقهاء وائمة الصوفية طريقهم اكل من ذلك وامنع واتبع للسنة كما قد بين في مواضع واما ما ذكره الخطابي من الحاجة الى التأويل بعض النصوص وكذلك بقوله القاضى ابو يعلى وبمثاله فهو لا بد وان قالوا بذلك فالقاضي قد بين ان التأويل لدلالة اوضروية ومعنى الضرورية ان يعلم بالضرورية نفي الظاهر وقد ذكرنا في غير هذا الموضع ان العموم ونحوه من الظواهر اذا علم بالحس والضرورية انه ابتدا ظاهرها فنسبته ذلك تخصيصاً وصرفاً نزاع بين الناس لان ذلك يجري جري القران للتصلة وهو المتشبهون

للصفات

للصفات التي سبجوا الصفات التجريبية كاليد والوجه بينهم نزاع في اصلين احدهما في ما ثبت من ذلك هل هو واجبا به القران او ما يوافق من الاخبار او اجازات به الاخبار الحسنان او اجازات به الآثار ويعنون بانها انها انه ليس القول بما متعاً على نزاع لهم في ذلك والاصل الثاني هل اثبات معاني هذه النصوص على الوجه الذي ذكره الخطابي وهو الذي يقول ابن كلاب والاشعري وكثير من طوائف اتباع الائمة ويقول القاضى ابو يعلى وغيره في كثير من الاحاديث والظواهر او على وجه اخر لهم في ذلك ايضا نزاع وليس هذا موضع تفصيل مقالتهم ولكن نبهنا على اصله ...

فصل في قول الرازي ، السادس قال المصنف عليه وسلم ان للسجد ليزوي من النخامة كما يزوي الجلد من النار ولا بد فيه من التأويل .

فصل في قول الرازي السابع قال قاب الخوف بين اصبعين من اصابع الرحمن وهذا لا بد فيه من التأويل لانا نعلم بالضرورية انه ليس في صدورها اصبعان بينهما قولنا .

قلت هذا الحديث في الصحيح والكلام عليه من وجوه احدها انه ليس ظاهر هذا الحديث ان اصابع الرب في صدور العباد انما اخبرنا قلوبهم بين اصبعين من اصابعه يقبلها كيف يشاء .

Copyrighted by King Fahd University